لو يعلم المار بين يدي الْمُصَلِّي ماذا عليه من الإثم ، لكان أن يَقِفَ أربعين خيرا له من أن يَمُرَّ بين يديه

عن أبي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأنصاري رضي الله عنه مرفوعاً: «لو يعلم المار بين يدي الْمُصَلِّي ماذا عليه لكان أن يَقِفَ أربعين خيرا له من أن يَمُرَّ بين يديه». قال أَبُو النَّضْرِ: لا أدري: قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة.

[صحيح] [متفق عليه]

المصلي واقف بين يدي ربه يناجيه ويناديه، فإذا مرَّ بين يديه في هذه الحال مارٌّ قطع هذه المناجاة وشوّش عليه عبادته، لذا عَظُم ذنب من تسبب في الإخلال بصلاة المصلي بمروره. فأخبر الشارع: أنه لو علم ما الذي ترتب على مروره، من الإثم والذنب، لفضل أن يقف مكانه الآماد الطويلة على أن يمر بين يدي المصلي، مما يوجب الحذر من ذلك، والابتعاد منه.

معاني الكلمات

لو يعلم هذا شرط وجوابه قوله لكان أن يقف.

المار العابر من اليمين إلى الشمال أو العكس.

بين يدي الْمُصَلِّي أمامه من قدميه إلى منتهى سجوده .

أن يَقِفَ أي يبقى واقفا منتظرا فراغ المصلي.

قال أبو النضر هو سالم بن أمية راوي الحديث.

http://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/3097